

نحو نموذج موحد للعدالة الانتقالية «العدالة الانتقالية من منظور الأمم المتحدة»

د. عباسي سهام
المركز الجامعي بريكوتا

د. حميداني سليم
جامعة قلمة

مستخلص البحث:

لقد أصبحت العدالة الانتقالية من أبرز المفاهيم والتجارب الدولية التي تسبق قيام مجتمعات ديمقراطية معاصرة، وتلعب العديد من الدول والمنظمات الدولية وفي مقدمتها منظمة الأمم المتحدة دورا بارزا في مجال إنجاح تجارب العدالة الانتقالية، لدرجة أضحت لهذه المنظمة تأثير كبير في إرساء مبادئ هذه العدالة وتحديد مفاهيمها، وذلك من منطلق التجارب والخبرات التي خاضتها المنظمة الأممية في مجال العدالة الانتقالية وهي التجارب التي تقود إلى محاولة إيجاد مفهوم أممي لهذه العدالة، وهي تجارب تنطلق من مختلف المضامين العملية المستمدة من واقع الممارسة الدولية، أو المستمدة من التحديات التي تواجه نجاح تجارب العدالة الانتقالية، أو المستمدة من المضامين المنطقية التي تنبع من خبرات الأمم المتحدة وتواجدها في معظم قضايا العدالة الانتقالية، هذا التوجه الذي لازال إلى لغاية اليوم عبارة عن مجرد قرارات وتوصيات وإعلانات متفرقة صادرة عن الأمم المتحدة، فإنه يمكن أن يُتوج بنموذج أممي صريح خاص بالعدالة الانتقالية، يتطرق لتنظيم هذه الأخيرة من مختلف جوانبها، إلا أنه وإن كان نموذج بالغ الأهمية فإنه بمقابل ذلك يتضمن العديد من المخاوف من قبل الدول النامية.

الكلمات المفتاحية: العدالة الانتقالية، منظمة الأمم المتحدة، التجارب الدولية، حقوق الإنسان، الأوضاع الأمنية.

مقدمة Introduction:

لقد أضحت العدالة الانتقالية مطلبا ملحا في ظل الانتهاكات المتكررة لحقوق الإنسان، سواء خلال النزاعات المسلحة أو في ظل الأنظمة التسلطية. حيث شهد العالم منذ حوالي عقدين من الزمن تجارب عديدة في مجال إرساء مبادئ وأسس العدالة الانتقالية، وهي التجارب التي تميزت بمراعاة جانبين مهمين: جانب **قانوني** يراعي إجراءات السير نحو تحقيق العدالة الانتقالية من خلال إرساء الأسس الدستورية والتشريعية ووضع الأطر الكفيلة بضمان المحاكمات العادلة، وجانب **سياسي** يراعي السير نحو تحقيق العدالة الانتقالية من خلال وضع المعايير السياسية الكفيلة بضمان وجود سلطة سياسية ومؤسسات دستورية تقوم على أساس احترام المبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان. وفي ظل تزايد انتهاكات حقوق الإنسان لاسيما منها المرتبطة بالثورات الشعبية، امتازت العديد من الدول بالمرور عبر مراحل انتقالية تسبق تأسيس مجتمع ديمقراطي يقوم على أساس احترام حقوق الإنسان، وضمان محاكمات عادلة لمنتهكيها، وهكذا أضحت العدالة الانتقالية أهم وسيلة لتحقيق الأمن والديمقراطية وكفالة الحقوق والحريات الأساسية.

ونظرا لخبرة الأمم المتحدة في مجال قضايا العدالة الانتقالية، المكتسبة في ظل قيام بعثات مفوضية حقوق الإنسان وحفظ السلام، والمتوجة ببرامج الأمم المتحدة وأنشطتها عبر مختلف ربوع العالم، أصبح من الضروري إيجاد صيغة عالمية يمكن أن تشكل مفهوم قانوني عالمي للعدالة الانتقالية، مفهوم يحدد المقصود بها ومراحلها والإجراءات اللازمة

لتحقيقها مع مراعاة خصوصية ومشكلات كل دولة. إن هذه الصيغة العالمية يمكن أن تكون نموذجاً موحداً للعدالة الانتقالية، يمكن تطبيقه على المجتمعات التي تعاني من الانتهاكات التي تطل حقوق الإنسان وذلك قصد ضمان هاته الحقوق بهذه المجتمعات. وعليه تتمحور إشكالية هذه الورقة البحثية حول: دور الأمم المتحدة في الاتجاه نحو خلق نموذج عالمي موحد للعدالة الانتقالية.

وهي إشكالية يمكننا الإجابة عنها من خلال التطرق للمحاور التالية:

- **المطلب الأول:** الإطار المفاهيمي للعدالة الانتقالية.
- **المطلب الثاني:** عرض خبرات الأمم المتحدة في مجال العدالة الانتقالية.
- **المطلب الثالث:** ضرورة السير نحو نموذج عالمي للعدالة الانتقالية.
- **المطلب الرابع:** مضامين الاتجاه نحو نموذج أممي للعدالة الانتقالية.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للعدالة الانتقالية

Conceptual framework for transitional justice

بدأ مفهوم العدالة الانتقالية يتشكل منذ منتصف العقد الثامن من القرن الماضي، من مختلف التجارب الوطنية عبر العالم (أحمد شوقي بن يوب، بدون تاريخ، ص 129) بهدف تعزيز مصداقية المحاكم المحلية وتفعيل دورها في تطوير العدالة على المستوى الوطني، وضمان احترام وحماية حقوق الإنسان، وتقرير سيادة القانون والمؤسسات الدستورية (تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حول: حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية، 2006). وعليه سنتطرق ضمن هذا المحور إلى: تعريف العدالة الانتقالية، وتحديد أهم خصائصها، وذلك من خلال ما سنتضمنه النقطتين الموالتين:

01 - تعريف العدالة الانتقالية Definition of transitional justice

عرف الأمين العام للأمم المتحدة العدالة الانتقالية بأنها: «... نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات التي يبذلها المجتمع لفهم تركته من تجاوزات الماضي واسعة النطاق، بغية كفالة المساءلة وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة» (تقرير حول: سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع وماح بعد الصراع، 2004، ص 02). وعرفها المركز الدولي للعدالة الانتقالية بأنها: «... الاستجابة للانتهاكات المنهجية أو الواسعة النطاق لحقوق الإنسان، الهادفة إلى تحقيق الاعتراف الواجب بما كابده الضحايا من انتهاكات، وتعزيز إمكانية تحقيق السلام والمصالحة والديمقراطية»، وأنها: «... تكييف للعدالة على النحو الذي يلائم مجتمعات تخوض مرحلة من التحولات في أعقاب حقبة من تفشي انتهاكات حقوق الإنسان، سواء حدثت هذه التحولات على حين غرة أو جرت على مدى عقود طويلة» (ماهية العدالة الانتقالية، دون تاريخ، ص 01). وعرفها مركز حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية، بأنها: «الطموح إلى مساعدة المجتمعات المقموعة على التحول إلى مجتمعات حرة، عن طريق التصدي إلى مظالم الماضي بواسطة تدابير تحقيق مستقبل عادل، بالتركيز على تناول الجرائم والانتهاكات التي ارتكبت خلال فترة النزاع والتي سبقت فترة النزاع»

(لويز أربون، 2006، ص 01 وما بعدها بتصرف).

وعرفها مشروع قانون هيئة الحقيقة والكرامة المعروض على المجلس الوطني التأسيسي بتونس بأنها: «مسار متماسك من الآليات والوسائل المعتمدة لفهم ومعالجة ماضي انتهاكات حقوق الإنسان، بكشف حقيقتها ومساءلة ومحاسبة المسؤولين عنها وجبر ضرر الضحايا ورد الاعتبار لهم، بما يحقق المصالحة الوطنية ويحفظ الذاكرة الجماعية

ويوثقها ويرسي ضمانات عدم تكرار الانتهاكات والانتقال من حالة الاستبداد إلى نظام ديمقراطي يساهم في تكريس منظومة حقوق الإنسان» (مشروع القانون الأساسي المتعلق بضبط أسس العدالة الانتقالية ومجال اختصاص اللجنة الفنية للإشراف على الحوار الوطني حول العدالة الانتقالية، دون تاريخ). وعليه يمكننا القول بأن العدالة الانتقالية هي المرحلة التي تلي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان أو مراحل الصراعات والنزاعات داخل بلد من البلدان، وتسبق ضمان حماية حقوق الإنسان واحترامها وكفالة سيادة القانون، من خلال جملة الآليات المتضمنة مساءلة المتسببين في الانتهاكات لضمان تحقيق العدالة والمصالحة من جهة، وجبر ضرر ضحايا هذه الانتهاكات ورد اعتبارهم من جهة ثانية، قصد منح المجتمعات التي طالتها انتهاكات حقوق الإنسان فرصة التحول إلى مجتمعات حرة ديمقراطية، من خلال تجاوز مرحلة الاستبداد والاستغلال إلى مرحلة النظام الديمقراطي، وبالتالي طي صفحة الماضي.

02 - خصائص العدالة الانتقالية Characteristics of transitional justice:

تمتاز العدالة الانتقالية بانفرادها بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن باقي المفاهيم، والتي نورد أهمها فيما يلي:

- تُطبَّق العدالة الانتقالية في إطار تغيير جذري على هيكل السلطة القائمة، من خلال ثورة شعبية أو انقلاب سياسي أو تراجع عن سياسات تلازمت مع فترة زمنية من عمر الدولة المعنية.
- عادة ما تكون العدالة الانتقالية عبارة عن مرحلة أساسية في مسار طي صفحة السلطات 145 السياسية المُنتَهكة لحقوق شعوبها.
- تقوم العدالة الانتقالية على أساس جانب معنوي أخلاقي يؤكد على الصّح والمصالحة في مواجهة العدائية والانتقامية، التي يمكن أن تكون قد ترسّخت في بعض الأذهان (سالم الكواكبي، 2012، ص 01).
- العدالة الانتقالية ليست شكلا من أشكال العدالة، بل هي تكيف للعدالة، على النحو الذي يلائم مجتمعات تخوض مرحلة من التحولات في أعقاب من تفشي انتهاكات حقوق الإنسان.

- تتعدّ مناهج العدالة الانتقالية، فعند ظهور بدايات هذه العدالة تم اعتماد عدة مناهج أساسية (الدعوى الجنائية-لجان التحقيق-برامج التعويض أو جبر الضرر-إصلاح أجهزة الأمن-... إلخ)، بينما وضعت مجتمعات أخرى مناهج مبتكرة لمعالجة انتهاكات الماضي (ما هي العدالة الانتقالية، ص 01 - 03).

- تستخدم العدالة الانتقالية في العادة المناهج التالية بصورة متزايدة:

- إقامة الدعوى القضائية على مرتكبي الانتهاكات من الأفراد.
- إرساء مبادرات لتقصّي الحقائق لمعالجة انتهاكات الماضي.
- تقديم التعويضات لضحايا انتهاكات الماضي.
- إصلاح قطاع الأمن والعدالة.
- التمهيد لعمليات المصالحة في المجتمعات المنقسمة على نفسها.
- فعالية العدالة الانتقالية مرهونة باشمالها على عدة إجراءات يكمل بعضها بعضا، فليس هناك إجراء تكون له فعالية بمفرده بمعزل عن باقي الإجراءات (التقرير السنوي للمركز الدولي للعدالة الانتقالية، 2004/2003، ص 01).

- آليات العدالة الانتقالية - حسب ما أشارت إليه المفوضية السامية لحقوق الإنسان في أكتوبر 2006- لم تتناول بعد على نحو كافي أو مناهج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فهي -أي العدالة الانتقالية- لم تُسَلِّم بعد بعدم وجود ترتيب هرمي للحقوق التي يجب أن توفر لها جميعها قدر متساوي من الحماية (تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حول: حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية).

- تهدف العدالة الانتقالية إلى الكشف عن حقيقة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وتحديد المسؤوليات بشأنها، وجبر الأضرار المرتبة عنها، وتحديد ضمانات عدم تكرارها (أحمد شوقي بن يوب، ص 130).

- عادة ما تجتمع عدة جهات للاضطلاع بدور إنجاز العدالة الانتقالية، من: الأجهزة الداخلية للدولة المعنية، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، وإدارة عمليات حفظ السلام، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة،... إلخ، خاصة لما يتعلق الأمر بالتقييم التجريبي للعوامل الهامة لسيادة القانون في بلد أو موقع بعينه، خاصة في مجتمعات الصراع وما بعد الصراع (تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حول: حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية).

المطلب الثاني: عرض خبرات الأمم المتحدة في مجال العدالة الانتقالية

Presentation of the United Nations experiences in the field of transitional justice

لقد دأبنا على ارتباط تواجد الأمم المتحدة وقضايا العدالة الانتقالية، من خلال دور الأمم المتحدة الميداني المتعلق بتقييم الاحتياجات، والتخطيط للبعثات، واختيار الخبراء والموظفين وإيفادهم، والمساعدة والدعم المادي لتنظيم آليات العدالة الانتقالية في الميدان، ووضع إطارها المفاهيمي... إلخ (تقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان حول: حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية). فكثيراً ما نلمس مساعدة الأمم المتحدة (مع احترام تَوَلِّي أصحاب المصلحة الوطنية) في مجال قيادة العمليات الانتقالية واتخاذ القرارات بشأنها ودعم بناء القدرات والمساعدة في تعبئة الموارد المادية (نافانيتيم بيلاي، 2009، ص 18).

وهكذا تظهر لنا خبرات الأمم المتحدة في مجال العدالة الانتقالية، وهي الخبرات التي يمكن الإطلاع عليها من خلال اتباع دور البعثات الميدانية التابعة للأمم المتحدة، وخاصة منها تلك التابعة لمفوضية حقوق الإنسان وسيادة القانون التابعة لبعثات حفظ السلام. وفي هذا المجال نلاحظ أن:

- معظم القضايا المتعلقة بالعدالة الانتقالية تندرج في مجال عمل العناصر المعنية بحقوق الإنسان التابعة لبعثات حفظ السلام.

- العناصر المعنية بسيادة القانون تقدم الكثير من المساعدة في سياق قضايا إصلاح القضاء.

- مشاركة وكالات وصناديق وبرامج أخرى تابعة للأمم المتحدة في الأنشطة المتصلة بالعدالة الانتقالية التي تقوم بها الأمم المتحدة (نافانيتيم بيلاي، ص 18). والواقع أن خبرات الأمم المتحدة وأدوارها في مجال العدالة الانتقالية كثيرة، ولا يسعنا المجال هنا لذكرها جميعاً، لذا سنقتصر على التطرق لبعض هذه الخبرات التي تتجسد من خلال دورها بالبلدان التالية:

01 – دور الأمم المتحدة في مجال العدالة الانتقالية بأفغانستان The role of the United Nations in the field of transitional justice in Afghanistan

طبقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في أفغانستان خلال جانفي 2005، أكثر تجارب العدالة الانتقالية نجاحاً، حسب إشادة لوزير أربور عندما تحدثت في كابول باللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان لمساعدتها المرموقة في سبيل إجراء المشاورات الوطنية، وإشادتها بالأفغان لشجاعتهم في التحدث عمّا مضى ولعدم تخليهم عن الأمل في مستقبل أفضل يوضع فيه حد لانتهاكات حقوق الإنسان وحالات الإفلات من العقاب (نافانيتيم بيلاي، ص 18).

02 – دور الأمم في مجال العدالة الانتقالية ببورندي The role of nations in the field of transitional justice in Burundi

لقد شددت الأمم المتحدة على أهمية المشاورات الوطنية في بورندي، وذلك من خلال:

- ما أوصى به أمينها العام في مارس 2005 من ضرورة: «إجراء مفاوضات بالتوازي مع مشاورات عريضة القاعدة وحيثية وشفافة مع طائفة من الأطراف الفاعلة الوطنية والمجتمع المدني بوجه عام، لكفالة أخذ وجهات نظر الشعبي البورندي ورغباته في الاعتبار ضمن الإطار القانوني العام لإنشاء آليتين للمساءلة، إحداها قضائية والأخرى غير قضائية، تحظيان بقبول من الأمم المتحدة والحكومة» (نافانيتيم بيلاي، ص 18-19).

- ما أشار مجلس الأمن في العديد من قراراته وبيانات رئيسه إلى قضية بورندي، التي أكد فيها التزامه القوي بسيادة بورندي واستقلالها وسلامة أراضيها ووحدتها، ورحب بالتقدم الذي تحرزه في تحقيق السلام والاستقرار والتنمية، وأشاد بدور الأمم المتحدة وضرورة مواصلتها هي والمجتمع الدولي دعمهما لعملية ترسيخ دعائم السلام للتنمية الطويلة الأجل في بورندي، وشدد على مواصلة مكتب الأمم المتحدة في بورندي إسهامه في إرساء السلام والأمن والتنمية في هذا البلد.

- ما عبر عنه الأمين العام للأمم المتحدة من قلق يساوره إزاء استمرار انتهاكات حقوق الإنسان، لاسيما عمليات الإعدام التي تجري خارج نطاق القضاء، وتأكيد على أهمية آليات العدالة الانتقالية في التشجيع على المصالحة الدائمة بين جميع أفراد شعب بورندي، وإشارته إلى التزام حكومة بورندي بإنشاء آليات للعدالة الانتقالية تماشياً مع النتائج التي خلصت إليها المشاورات الوطنية لعام 2009 وقرار مجلس الأمن رقم: 2005/1606.

- رأي الأمين العام للأمم المتحدة لرأيه في التقدم المحرز والتحديات المتوقعة بخصوص عملية الانتقال مستقبلاً في بورندي بإسناد متابعة هذا الانتقال إلى فريق قطري تابع للأمم المتحدة يؤدي عملاً اعتيادياً، مركزاً -أي الأمين العام- على ضرورة دعم الجهود الرامية لمكافحة الإفلات من العقاب لاسيما عن طريق آليات العدالة الانتقالية (قرار مجلس الأمن رقم: 2090/2013، 2013، ص 01-04). وقد تم إرسال بعثة من خبراء الأمم المتحدة إلى بورندي لتقاسم التجارب والدروس المستفادة من عملهم في الأمم المتحدة ببورندي بشأن الحاجة إلى عملية تشاور واسعة النطاق حول قضايا العدالة الانتقالية وطريقة إجرائها (تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حول: حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية).

03 – دور الأمم المتحدة في مجال العدالة الانتقالية بليبيا The role of the United Nations in the field of transitional justice in Libya

لقد كان للأمم المتحدة دور في العدالة الانتقالية في ليبيا (حتى ولو كانت العدالة الانتقالية بهذا البلدي لم تكتمل ولم تتضح معالمها).

وفي هذا المجال نشير إلى التوصيات المتعلقة بالعدالة الانتقالية التي قدمتها بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، وأهمها أن:

- ليبيا في منعطف هام في تاريخها، وبإمكان استراتيجية حقوق الإنسان أن تُسهم في تحديد كيف سيمضي المجتمع الليبي قدما، وكيف سيؤسس مجتمع ديمقراطي جديد، لذا على المؤتمر الوطني العام والحكومة الجديدة أن تلتزم بتنفيذ عملية شاملة للعدالة الانتقالية خلال العام القادم.

- على المجلس الليبي إجراء التعايش والحوار للوصول والسعي إلى تحقيق أهداف العدالة الانتقالية.

- يتطلب تطبيق العدالة الانتقالية في ليبيا فهماً للنطاق الواسع من الانتهاكات التي تشمل القسوة الممنهجة طيلة 42 عاما، وأعمال العنف التي قام بها النظام -السابق- ضد الانتفاضة الشعبية ومرحلة الصراع التي شهدت تجاوزات من كلا الجانبين (تقرير بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا حول: العدالة الانتقالية "أساس ليبيا الجديدة"، 2012، ص 02 وما بعدها).

وعلى هذا الأساس نلاحظ أن خبرات الأمم المتحدة في مجال العدالة الانتقالية تبرز على ثلاث مستويات هي:

- مستوى تقديم التوصيات بشأن ضرورة اتباع قواعد العدالة الانتقالية، أو بشأن الآليات الواجب اتباعها لإنجاح العدالة الانتقالية في بلد أو موقع معين.
- مستوى المساهمة المباشرة في عمليات العدالة الانتقالية من خلال التواجد الميداني وتقديم الدعم المادي والمعنوي الذي تحتاجه هذه العمليات.
- مستوى كسب الخبرة من عمليات العدالة الانتقالية، من خلال إيفاد البعثات التابعة للأمم المتحدة ومختلف أجهزتها، لأجل إكسابهم الخبرات الميدانية في مجال قضايا العدالة الانتقالية، بغية نقلها لمجتمعات الصراع أو ما بعد الصراع، لاعتمادها في إنجاح العدالة الانتقالية.

المطلب الثالث: ضرورة السير نحو نموذج موحد للعدالة الانتقالية

The necessity of moving towards a unified model for transitional justice

لقد قامت مؤسسة الإجراءات القانونية الواجبة عام 2009، بدعم من وزارة الخارجية السويسرية بدراسة لتقييم مدى الامتثال للمعايير الدولية للعدالة الانتقالية وحقوق الضحايا في 07 بلدان هي (الأرجنتين-الأوروغواي-البيرو-السلفادور-الشيلي-قواتيمالا-كولومبيا) وقد توصلت في هذه الدراسة إلى نتائج ضئيلة جدا وبعيدة عن الوفاء الواجب للمعايير الدولية وحقوق الإنسان، حيث:

- في الأرجنتين والشيلي لم يجد أغلبية الضحايا استجابة ملائمة لحقوقهم التي انتهكت.
- في غواتيمالا لم تصدر سوى 03 أحكام بالإدانة على 10 أفراد من المشاركين في نزاع مسلح أسفر عن مقتل: 16.000 شخص.

- في البيرو لم تتم إدانة سوى 9 أفراد في قضايا تتعلق بنزاع بلغ عدد ضحاياه نحو 93.000 شخص.

- في **السلفادور وكولومبيا** لم توجد إدانات في القضايا المتعلقة بالنزاعات المسلحة الواسعة النطاق في هذين البلدين (كاتيا سالازار لوزيا، 2010، ص 02).

إن هذه الأمثلة وغيرها، توضح أن تدابير العدالة الانتقالية في بعض البلدان التي ترغب المجتمعات والطوائف المحلية بها اعتماد الأساليب التقليدية لتعزيز المصالحة بين الأطراف المتنازعة أو إعادة دمج المقاتلين في نسيج المجتمع لا يتم احترامها.

وهذه الحالات يكون فيها دور العدالة الانتقالية هو ضمان الأخذ بمنهج كلي يشمل جميع الأساليب التقليدية، مع إمكانية استخدام تدابير العدالة الانتقالية (ما هي العدالة الانتقالية، ص 01-03). وعلى هذا الأساس نلاحظ أن نجاح العدالة الانتقالية لا يمكن أن يتحقق بفعالية في ظل عدم ضمان معاقبة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان وعدم الضمان الفعلي لمنع ارتكاب مثل تلك الانتهاكات مرة أخرى. فإذا تركنا تطبيق العدالة الانتقالية للمجتمعات والطوائف المحلية تركا كلياً، فإن هذه العدالة لا يمكن أن تكون ناجحة على وجه مطلق، وهو ما جعل العدالة الانتقالية التي لها نفس الأسباب ونفس الأهداف تؤدي إلى نتائج مختلفة في الواقع تتراوح بين النجاح والإخفاق. وعليه فإن العدالة الانتقالية تحتاج لنجاحها إلى وجو نموذج موحد يحدد بدقة مفهوماً ومراحلها وإجراءات تطبيقها.

حتى تؤدي مساعي العدالة الانتقالية دورها بفعالية، فإنها يجب أن تستند إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان، لذا لا بد من اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان لتحقيق العدالة الانتقالية، وهو ما يؤدي إلى ضرورة وضع برنامج يتم تصميمه في سياق مشاورات معمقة مع المجتمعات المحلية المعنية بتطبيق العدالة الانتقالية. ولما كانت الأوضاع تختلف من بلد لآخر فإنه يتعين صياغة برنامج للعدالة الانتقالية بعناية مع مراعاة الاحتياجات المحددة للحالات الوطنية، صياغة تعد بمثابة مهمة دقيقة لا بد أن يظطلع بها مختصون متحصلون على التدريب التام في جميع الجوانب التقنية لعملهم، إضافة إلى إلمامهم بالسياق المحلي والتاريخ الحديث لاسيما فترات النزاع أو القمع التي سيتصدى لها برنامج العدالة الانتقالية (نافانيتيم بيلاي، ص 19). وعلى هذا الأساس طلبت لجنة حقوق الإنسان في قرارها رقم: 80/2055 من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقوم بالتشاور مع مجتمعات أخرى من منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني والجهات الأخرى المعنية، لتقديم دراسة عن الأنشطة التي اضطلعت بها العناصر المعنية بحقوق الإنسان في منظمة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية، يشمل تحليلاً للأعمال المنجزة، إضافة إلى تجميع الدروس المستفادة في أفضل الممارسات، وكذلك جميع الاستنتاجات والتوصيات، بهدف مساعدة البلدان في سياق العدالة الانتقالية (تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حول: حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية).

السابقة، وطلب لجنة حقوق الإنسان في قرارها المشار إليه أعلاه، وإن لم يتضمننا إشارات صريحة لضرورة إيجاد نموذج موحد للعدالة الانتقالية، إلا إننا يمكن أن نفهم من عدم نجاح تجارب العدالة الانتقالية في الكثير من البلدان، ومن طلب لجنة حقوق الإنسان، أننا لا بد أن نتجه نحو إيجاد صيغة موحدة تشكل نموذج عالمي للعدالة الانتقالية، نموذج لا بد أن يتضمن مبادئ العدالة الانتقالية وإجراءات تحقيقها، وهي مبادئ لا بد أن تنطلق من احترام سيادة القانون وضمن حماية حقوق الإنسان وحياته الأساسية، وتكريس مبادئ الديمقراطية، وإجراءات لا بد أن تشمل على الوسائل الكفيلة بإنجاح العدالة الانتقالية بما

تتضمنه من آليات على أساسها يتم تحقيق المبادئ السابقة، معتمدة في ذلك على الخبرات السابقة لخبراء ومبعوثين وموظفين ساهموا في أعمال العدالة الانتقالية.
المطلب الرابع: مضامين الاتجاه نحو نموذج أممي للعدالة الانتقالية

The implications of the trend towards an international model of transitional justice

لحد الآن لا يوجد نموذج أممي موحد للعدالة الانتقالية بصفة مباشرة وصریحة، لكن هذا النموذج موجود في الواقع أو على الأقل توجد العديد من الدلالات على إمكانية تواجده. حيث أن الأمم المتحدة دأبت على إجراء تقييمات لبرامج العدالة الانتقالية، وهي التقييمات التي تعتمد خلالها الهيئة الأممية على العديد من المعايير التي توحى بالسير نحو نموذج موحد للعدالة الانتقالية، نموذج يمكن استخلاصه من خلال الاطلاع على جملة من المعايير العملية والمنطقية التي نورد أهمها فيما يلي:

01 – المضامين العملية للاتجاه نحو نموذج أممي للعدالة الانتقالية Practical implications of the trend towards an international model of transitional justice

إن المضامين العملية للاتجاه نحو نموذج أممي للعدالة الانتقالية، تجد أساسها في واقع الممارسة الدولية من جهة، والتحديات التي تواجه العدالة الانتقالية من جهة أخرى، وفقاً لما سنوضحه فيما يلي:

أ- المضامين العملية للاتجاه نحو نموذج أممي للعدالة الانتقالية المستمدة من واقع الممارسة الدولية The practical implications of the trend towards an international model of transitional justice derived from the reality of international practice

لقد اكتسبت العدالة الانتقالية مكانة هامة في القانون الدولي، وهي المكانة التي تتضح من خلال القرار الذي أصدرته محكمة الدول الأمريكية في قضية فيلاسكويز رودريغيز ضد هندوراس عام 1988، والذي خلصت فيه المحكمة إلى أن جميع الدول تقع على عاتقها 04 التزامات في مجال حقوق الإنسان:

- اتخاذ خطوات معقولة لمنع انتهاكات حقوق الإنسان.
 - إجراء تحقيقات جادة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان عند وقوعها.
 - فرض عقوبات ملائمة على المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان.
 - ضمان تقديم تعويض عادل لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.
- إن هذه الالتزامات تشكل في مجموعها مبادئ للعدالة الانتقالية التي أكدتها المحكمة في قراراتها اللاحقة، كما تم التأكيد عليها في قرارات المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، وهيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات دولية ومنها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (ما هي العدالة الانتقالية، ص 03). حيث أن الالتزامات السابقة، تعد التزامات عامة توجب على الدول احترامها في إطار سعيها نحو تحقيق العدالة الانتقالية، وهي بذلك شكل الأساس القانوني للعدالة الانتقالية، وفق نموذج تضطلع بالسهر عليه هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان. إذ أن كل التزام من هذه الالتزامات يمكن أن يكون التزاماً قائماً بذاته ولكنه لا بد أن يتم في إطار التكامل مع غيره من الالتزامات، لتشكل أي الالتزامات - منظورا عمليا متماسكا يستند إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان، ويعكس الخبرات السابقة والعبر المستخلصة من العمليات الميدانية للأمم المتحدة في مجال العدالة

الانتقالية (نافينيتيم بيلاي، ص 07). كل هذا يجد ترجمته على أرض الواقع ضمن خبرات الأمم المتحدة المشار إليها أعلاه، خبرات جعلتنا نسجل تواجد الأمم المتحدة في معظم قضايا العدالة الانتقالية، سواء من خلال تقديم التوصيات الواجب اعتمادها لإنجاح العدالة الانتقالية، أو من خلال تقديم الدعم المادي والمعنوي الذي تحتاجه هذه العدالة بما في ذلك إيفاد الخبراء والمبعوثين والموظفين، أو حتى من خلال تقديم رأيها المتضمن تقييم عمليات العدالة الانتقالية، والتوصيات الواجب إتباعها للأطراف المعنية بها. وعليه فإن دور الأمم المتحدة في العدالة الانتقالية يبدو ضرورياً، فهذه الهيئة الأممية أصبحت مساهمتها في العدالة الانتقالية عادة، سواء كانت مساهمتها بطريقة مباشرة من خلال التدخل في مسار العمليات الانتقالية، أو بطريقة غير مباشرة من خلال تقييمها لهذه العمليات وتقديم التوصيات بشأنها من خلال حكمها على جوانبها الإيجابية والسلبية، معتمدة في ذلك على المعايير الدولية لحقوق الإنسان، متجهة إلى إيجاد نموذج عام تحكم على أساسه على نجاح أو فشل أي مشروع للعدالة الانتقالية في أي بلد من البلدان.

ب- المضامين العملية للاتجاه نحو نموذج أممي للعدالة الانتقالية المستمدة من التحديات التي تواجه نجاح العدالة الانتقالية **The practical implications of the trend towards an international model of transitional justice derived from the challenges facing the success of transitional justice**

إن الاتجاه نحو نموذج أممي للعدالة الانتقالية، يواجه العديد من التحديات التي تحتاج إلى نموذج موحد لتفاديها، وتتمثل أهم هذه التحديات في:

- امتداد الجذور التاريخية لأسباب الصراع وتعدد مشكلات انتهاكات حقوق الماضي وصعوبة حلها بواسطة إجراء واحد أو بعض الإجراءات التي تعد غير كافية (تقرير بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا حول: العدالة الانتقالية "أساس ليبيا الجديدة"، ص 07).

- وجود مشكلات عملية في بعض قضايا العدالة الانتقالية، وذلك في حالة كون التوازن السياسي في بلد ما بالغ الحساسية، أو في حالة كون حكومة غير راغبة في النهوض بمبادرات واسعة النطاق لحماية حقوق الإنسان أو ربما عاجزة عن القيام بذلك دون تعريض استقرارها للخطر (ما هي العدالة الانتقالية، ص 03).

- تدهور الأوضاع الأمنية المتصلة بظروف الانتقال الديمقراطي، وذلك بالنسبة للمجتمعات التي عانت من الحكم الاستبدادي والعنف السياسي والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان (كاتيا سالازار لوزيا، ص 05).

- عدم التمكن من وقف كافة أنواع التعذيب وسوء المعاملة والإعدام بعيداً عن قرارات الجهات القضائية المختصة، الضد مرتكبي انتهاكات الماضي، نتيجة عدم صياغة سياسة واضحة للملاحقة القضائية لضمان محاكمة الأشخاص الذين لديهم درجة عالية من المسؤولية عن الجرائم الخطيرة (تقرير بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا حول: العدالة الانتقالية "أساس ليبيا الجديدة"، ص 07).

• إن هذه التحديات قد أثبتت خبرات الأمم المتحدة أنه يمكن تجاوزها، وذلك من خلال مختلف القرارات والتوصيات الصادرة عن الهيئة الأممية أو أجهزتها ولجانها المختصة، وذلك باتباع جملة من الإجراءات، التي يستفاد منها التنبؤ بنجاح النموذج الأممي في مجال عمليات العدالة الانتقالية، ومن هذه الإجراءات ما ورد في تقرير بعثة

الأمم المتحدة في ليبيا حول العدالة الانتقالية، الذي تضمن مجموعة من الحلول لمواجهة تحديات نجاح العدالة الانتقالية ومنها:

-الاتجاه نحو إيجاد البدائل الإجرائية للنهوض بالعدالة الانتقالية، إضافة إلى تطوير المستوى التكويني للخبراء، للإمام بجميع معطيات الصراع ومسببات انتهاكات حقوق الإنسان.

- السعي نحو إلزام السلطات المحلية في الدول أو مساعدتها (حسب الحالة) نحو أعمال حقوق الإنسان للتغلب على رفضها أو عجزها عن ذلك، بدفعها إلى اتخاذ مبادرات واسعة النطاق نحو تجاوز انتهاكات حقوق الإنسان والمحافظة على الأمن والاستقرار في الوقت ذاته.

- وضع جملة من الإجراءات الشرطية والفعالة من خلال وضع نهج جماعي لتقضي الحقائق بضمن مشاركة شريحة واسعة من المجتمع خاصة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي والحاضر.

- ضرورة صياغة سياسة ملائمة للملاحقة القضائية للأشخاص المشتبه بتورطهم في الجرائم المرتكبة خلال فترة الصراع وما قبل الصراع، وذلك باعتماد إجراءات مناسبة للوصول إلى الحقيقة وكشفها(تقرير بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا حول: العدالة الانتقالية "أساس ليبيا الجديدة"، ص 05).

02 – المضامين المنطقية للاتجاه نحو نموذج أممي للعدالة الانتقالية The logical implications of the trend towards an international model of transitional justice

إذا كانت المضامين العملية للاتجاه نحو نموذج أممي للعدالة الانتقالية، تستند إلى خبرات الأمم المتحدة وتواجدها ضمن معظم مجالات العدالة الانتقالية، فإن المضامين المنطقية التي تستفاد من التوجه نحو نموذج عالمي للعدالة الانتقالية، تستند إلى ما قررته الأمم المتحدة ذاتها، ومن ذلك إعلانها-أي الأمم المتحدة- بشأن الألفية الذي ورد به: «...إننا ندرك أنه يقع على عاتقنا إلى جانب مسؤوليات كل منا تجاه مجتمعه مسؤولية جماعية هي عدم المساس بمبادئ الكرامة الإنسانية والمساواة والعدل على المستوى العالمي، ومن ثمة فإنه علينا باعتبارنا قادة واجب تجاه جميع سكان العالم لاسيما أضعفهم ... إننا مصممون على إقامة سلام عادل ودائم في جميع أنحاء العالم وفقا لمبادئ الميثاق ومقاصده ... لن ندخر جهدا لكي تصبح الأمم المتحدة أداة أكثر فعالية في السعي إلى تحقيق جميع هذه الأولويات "الكفاح من أجل التنمية لجميع شعوب العالم ومكافحة الفقر والجهل والمرض ومناهضة الظلم ومحاربة الفقر والإرهاب والجريمة والحيولة دون تدهور بيتنا المشترك وتدميره" ... نؤكد رسميا من جديد في هذه المناسبة التاريخية أن الأمم المتحدة هي الدار المشتركة التي لا غنى عنها للأسرة البشرية كلها والتي نسعى من خلالها إلى تحقيق آمالنا جميعا في السلام والتعاون والتنمية...»

(إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، 2000).

إن هكذا إعلان، وإن لم يشر إلى مصطلح العدالة الانتقالية، إلا أنه أكد على أن الأمم المتحدة هي الجهاز الذي لا غنى عنه في سبيل السعي نحو تحقيق جميع مقاصد الميثاق الأممي بما في ذلك ضمان السلام والعدل الدوليين وحقوق الإنسان كأهداف أساسية للمجتمع الدولي، أهداف عادة ما توجد العدالة الانتقالية لغرض تحقيقها والحلول دون انتهاكها أو تعريضها للخطر ومعاقبة منتهكيها.

مما سبق يتضح أن الأمم المتحدة تتجه نحو إيجاد نموذج موحد للعدالة الانتقالية، مفهوم ينطلق من الميثاق الأممي ويتحقق باتحاد الجهود الدولية. كما يمكننا استخلاص نفس التوجه من قيام العدالة الانتقالية على أساس احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون، حيث أن هذا الاحترام يعد من صميم رسالة واختصاص هيئة الأمم المتحدة، لأنه عنصر أساسي في إحلال السلام الدائم على نحو فعال. وهو ما يمكن استخلاصه أيضا من خلال سعي مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى تعزيز دورها الريادي في مجال حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية، باعتماد عدة طرق منها وضع سياسات وأدوات وممارسات فضلى في مجال العدالة الانتقالية وتقديم المساعدة في إعداد الإطار المفاهيمي لآليات العدالة الانتقالية (تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حول: حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية، 2006)، وهو السعي الذي يمكن أن يشمل نموذج موحد للعدالة الانتقالية وفقا لما يتضمنه ميثاق الأمم المتحدة.

الخاتمة: Conclusion

بعد أن ظهر مفهوم العدالة الانتقالية في أواخر ثمانينات ومطلع تسعينات القرن الماضي، إستجابة للتغيرات السياسية التي شهدتها دول أمريكا اللاتينية وشرق أوروبا، عاد هذا المفهوم لي طرح بشدة بعد ظهور الثورات العربية التي اصطلح عليها بالربيع العربي، من منطلق كونه الآلية التي من خلالها تتاح الفرصة للشعوب التي عانت من الاضطهاد والانتهاكات الواسعة لحقوقها، فرصة التمتع بالحرية والحقوق الأساسية، والعيش في ظل نظام ديمقراطي، بعيدا عن الخوف من عودة الانتهاكات السابقة بعد ضمان عقاب المتسببين في هذه الانتهاكات وفق ما تقتضيه قواعد العدالة والإنصاف.

غير أن العدالة الانتقالية كمفهوم معاصرة لم يتم ضبطه بعد، وبذلك تعددت واختلقت آليات تطبيقه، بحسب اختلاف ظروف كل نظام من الأنظمة السياسية، وبحسب اختلاف معتقدات المجتمعات محل تطبيق العدالة الانتقالية، وبذلك شهد تطبيق العدالة الانتقالية تناقضات عدة، تراوحت بين النجاح حيناً والإخفاق حيناً آخر.

وهو ما أدى بنا إلى التساؤل حول عدم وجود نموذج موحد للعدالة الانتقالية، نموذج موحد يراعي في تطبيقه خصوصيات كل منطقة ويحترم معتقدات الشعوب وطبيعة التركيبة السياسية لأنظمتها ويفرض على الدول التي تطبق العدالة الانتقالية احترامه.

غير أننا لم نجد في الواقع نموذج شامل للعدالة الانتقالية، رغم وضوح التوجه نحو الأخذ بهذا النموذج، وفق ما يتضح من قرارات وتقاير وتوصيات الأمم المتحدة والأجهزة المعنية بحماية حقوق الإنسان من جهة، ومن خلال متابعة سير العدالة الانتقالية في الدول المعنية من جهة أخرى. وفي هذا الإطار تبرز خبرات الأمم المتحدة الواسعة في مجال العدالة الانتقالية، كما يبرز سهر هذه الهيئة الأممية على ضمان احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون، اللذان يعدان من صميم مبادئ العدالة الانتقالية، كما تبرز الدعوة إلى ضرورة اهتمام الأمم المتحدة وأجهزتها المختصة بالسهر على متابعة سير عمليات العدالة الانتقالية، بل يبرز أيضا من خلال حرص الأمم المتحدة على متابعة قضايا العدالة الانتقالية والعمل على تقييمها وإبراز ميادين نجاحها أو فشلها، والتوصية باتباع وسائل معينة قصد إنجازها. وعلى هذا الأساس نستطيع أن نلمس توجه الأمم المتحدة نحو خلق نموذج موحد للعدالة الانتقالية، تصوغه هذه الهيئة الأممية وفقا لخبراتها ومساعدتها في مجال العدالة الانتقالية، ووفقا لما ورد بميثاق الأمم المتحدة والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، ووفقا لمراعاة خصوصية كل منطقة أو كل دولة معينة بتطبيق العدالة الانتقالية.

إن الواقع بالرغم من القرارات والتوصيات والمتابعات العديدة للأمم المتحدة في مجال العدالة الانتقالية، وبالرغم من تطبيق هذه الأخيرة في عدة بقاع من العالم ونجاحها في الكثير من البلدان، يشير إلى عدم وجود نموذج موحد للعدالة الانتقالية يتضمن تحديد مفهوم دقيق لهذه الأخيرة ويبين بدقة إجراءاتها وأساليبها والنتائج التي يجب أن تتوصل إليها، وإن وردت محاور هذا التوجه متفرقة هنا وهناك وإن طبق البعض منها وأغفل البعض الآخر. لكن الواقع يشير أيضا إلى أن الأمم المتحدة تسير نحو خلق هذا النموذج الموحد من خلال ما تصدره من قرارات وتوصيات التي تشيد فيها باعتماد الدول المعنية بالعدالة الانتقالية الإجراءات المناسبة لنجاح هذه العدالة، أو من خلال تشديدها على ضرورة بذل المزيد من الجهود واحترام العديد من القواعد واتباع آليات معينة للنهوض بالعدالة الانتقالية في هذا البلد أو ذاك. وهو ما ينبئ بوجود مسار موحد يتجه إلى خلق قانون أممي خاص بالعدالة الانتقالية، وإن كان هذا القانون عبارة عن قرارات وتوصيات وإعلانات متفرقة، فهل سنشهد يوما تجسيدا لهذا القانون الأممي الخاص بالعدالة الانتقالية يشكل نموذج صريح خاص بهذه الأخيرة؟ أم أننا سنكتفي بنموذج غير مباشر يتم تعديله بين الحين والآخر؟ وإن كنا نسير حقا نحو نموذج موحد للعدالة الانتقالية وفقا لمنظور الأمم المتحدة، فهل سنشهد تطبيقا عادلا للعدالة الانتقالية؟ أو أن تطبيق هذا النموذج ومراقبته سيخضع لسياسة الكيل بمكيالين، ونظرية القوى العظمى؟، هل ستهيمن عليه سياسة الاعتراض (الفيتو) التي تملكها دول دون أخرى؟، وهل ستخضع عملية احترامه إلى العملية التي خضعت لها عملية احترام حقوق الإنسان منذ عقود من الزمن؟ عملية شهدت التدخل الأممي لحماية هذه الحقوق في عدة أقطار، وشهدت عزوف أممي عن حماية نفس الحقوق ببلدان أخرى. إن التوجه نحو نموذج موحد للعدالة الانتقالية وفقا لمنظور الأمم المتحدة، على الرغم من أهميته وضرورته، إلا أنه نموذج يتضمن الكثير من المخاوف، ووجوده ينبئ بوجود العديد من المخاطر التي قد تحدث بالكثير من الدول، والتي تجعل المجتمع الدولي يفضل جعل العدالة الانتقالية مبدأ يخضع تطبيقه لخواص كل إقليم أو كل بلد بدلا من إلزام الدول باحترام نموذج موحد حتى لو كان من إنتاج الأمم المتحدة.

قائمة المراجع References

أولا: المقالات والمحاضرات والمداخلات:

- 01 - أحمد شوقي بنوب، العدالة الانتقالية «المفهوم والنشأة والتجارب»، مجلة المستقبل، (دون مكان طبع) (دون بلد) (دون تاريخ).
- 02 - سالم الكواكبي، أشكال العدالة الانتقالية وإشكالياتها، (دون مكان طبع) (دون بلد)، 2012./07/11
- 03 - نافانيم بيلاي، أدوات سيادة القانون في الدول الخارجية من نزاعات المشاورات الوطنية بشأن العدالة الانتقالية، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، نيويورك، 2009.
- 04 - كاتيا سالازار لوزولا، تأملات بشأن دور الضحايا أثناء عمليات العدالة الانتقالية في أمريكا اللاتينية، المؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي، المحكمة الجنائية الدولية، كمبالا، 31 جوان 2010.
- 05 - لويز أربور، العدالة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات التي تمر بالعدالة الانتقالية، المحاضرة السنوية 12 عن العدالة الانتقالية، مركز حقوق الإنسان والعدالة العالمية التابع

لكلية الحقوق جامعة نيويورك بالشراكة مع المركز الدولي للعدالة الانتقالية، نيويورك،
2006./10/25

06 - ما هي العدالة الانتقالية، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، نيويورك، (دون تاريخ).
ثانيا: وثائق الأمم المتحدة:

01 - الإعلانات:

07 - إعلان الأمم المتحدة بشأن الأفية، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الجلسة العامة،
2000/09/08، الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، ملحق سبتمبر 2000، الوثيقة رقم:
S/2000/809.

02 - القرارات:

08 - قرار مجلس الأمن رقم: 2013/2090، الجلسة رقم: 2918، مجلس الأمن، الأمم
المتحدة، 2013./02/13

09 - قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم: 251/60 المؤرخ في: 2006/03/15،
المعنون ب: مجلس حقوق الإنسان.

10 - التقرير السنوي للمركز الدولي للعدالة الانتقالية، نيويورك، 2003.-2004.

03 - التقارير:

11- تقرير الأمن العام للأمم المتحدة حول: سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات
الصراع وما بعد الصراع، مجلس الأمن، الأمم المتحدة، التقرير رقم: 2004/616،
بتاريخ: 2004./08/24

12- تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حول: حقوق الإنسان والعدالة
الانتقالية، مجلس حقوق الإنسان، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة 04، البند 02، من
جدول الأعمال المؤقت.

13- تقرير بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا حول: العدالة الانتقالية «أساس ليبيا الجديدة»،
الأمم المتحدة، 2012.

ثالثا: القوانين الداخلية:

14- مشروع القانون الأساسي المتعلق بضبط أسس العدالة الانتقالية ومجال اختصاصها،
اللجنة الفنية للإشراف على الحوار الوطني حول العدالة الانتقالية، وزارة حقوق الإنسان
والعدالة الانتقالية، الجمهورية التونسية، (دون تاريخ)

Towards a unified model for transitional justice "Transitional justice from the perspective of the United Nations"

Dr. Hamidani Salim Lecturer "A"

Guelma University

hamidani1939@gmail.com

Dr. Abbasi Siham Lecturer "A"

University Center Barika

simah.driot@gmail.com

Abstract:

It has become transitional justice among the most prominent concepts and international law that precedes the emergence of contemporary democratic societies, many countries and international organizations, particularly the United Nations play a prominent role in the success of transitional justice experiences, to the extent this organization has made a major impact in establishing the principles of this justice and defining its concepts, this is based on the conflicts and experiences that the United Nations has fought in the field of transitional justice, they are experiences that lead to trying to find an international concept of this justice, these experiences are based on various partial implications drawn from the reality of international law, or derived from the challenges facing transitional justice experiences, or derived from logical implications that stem from the experience and presence of the United Nations in most transitional justice issues, this approach which is still up to today consists of resolutions, recommendations and separate declarations issued by the United Nations, it can culminate in an explicit internationalist model of transitional justice, it deals with the organization of the latter in its various aspects, however, if it is a very important model, it includes many concerns from developing countries.

Keywords: transitional justice, United Nations organization, international experiences, human rights, security situation.